



لائحة قروبات الجمعية السودانية بكورك ومواقع التواصل الاجتماعي خاصتها

تعريفات

العضو

يقصد به النساء و الرجال المسجلين في أي قروب من قروبات الجمعية

اللائحة

ويقصد بها لائحة قروبات الجمعية

الإدارة

ويقصد بها اللجنة المصغرة التي يتم تكوينها بواسطة اللجنة التنفيذية.

الجمعية

ويقصد بها الجمعية السودانية بمدينة كورك ايرلندا

القروب:

و يقصد به اي قروب من قروبات الجمعية التي تنشأ و هو تجمع لنشطاء أفراد من مدينة كورك، أيرلند ويشمل قروب الرجال وقروب النساء وكل منصات التواصل الاجتماعي الخاصة بالجمعية يعملون علي بناء وطن يتساوي فيه الجميع بغض النظر عن الدين أو العرق أو اللغة أو الجنس أو الانتماء العرقي أو القبلي أو السياسي ينضمون للقروب كأفراد و ليس كمجموعات أو تكوينات أياً كانت . هؤلاء الأفراد يؤمنون ببرنامج وانشطة القروب التي يتفقون عليها وهم يتساوون في الحقوق والواجبات ويلتزمون ببند اللائحة المرفقة أدناه ويوافقون علي تطبيقها علي كل الأعضاء دون تمييز.

مقدمة

الجمعية السودانية بكورك هي الملتقي للجالية السودانية وتسعى الجمعية عبر مكتبها التنفيذي وبقية الأعضاء الى الارتقاء بالجالية وتنظيم الفعاليات الثقافية والأكاديمية اضافة للاهتمام بالشأن الداخلي بالسودان والسعي لتقديم كل ما في وسعنا وتنسيق الجهود من اجل رفعه الوطن.



البنود

البند الأول

المواد المتداولة في القروب:

تشتمل علي

1. اخبارا لجمعية والجالية بكورك واخبار الجالية السودانية بأيرلندا وما يخصهم
2. اخبار الوطن والحراك الثوري والاجتماعي في عموم السودان وكل المواضيع الثقافية والاجتماعية الهادفة
3. المواضيع المنقولة او المكتوبة والتي تساعد في ترقية الفكر لفتح حوارات جادة تتوافق مع اهداف القروب.
4. الحوار الفكري المباشر والمنتج بين اعضاء القروب والذي يفضي الي نتائج عملية ملموسة بدأ من اجلها الحوار بهدف تطوير القروب وتقريب وجهات نظر الاعضاء لخدمة اهداف القروب.
5. تنفيذ واجبات وبرامج القروب التي يتفق عليها الاعضاء
6. العمل على التأكد من الخبر ومصدره قبل النشر.
7. العمل على وحدة السودانيين بكورك خاصة وايرلندا عموما وتوحيد جهودهم.

البند الثاني

إدارة القروب

تتكون إدارة للقروب من لجنة مصغرة تشمل السكرتير الثقافي إضافة لسكرتير مكتب المرأة او أي عضوين اخرين تختارهم اللجنة.

تقوم اللجنة بمتابعة القروبات ومواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بالجمعية وتحرير المخالفات والإنذارات بما يتفق مع سيرد بالبند الثالث في اللائحة.



البند الثالث

المشاركة في القروب:

1. للعضو الحق في ابداء رأيه بكل حرية دون المساس بالجانب الشخصي لاي عضو اخر في قروب الجمعية
2. يلتزم العضو باحترام حرية الرأي والآخر والتحلي بسعة الصدر والتريث وعدم التجريم و التجريح للآخرين
3. يمنع العضو من الإساءة او التجريح لاي عضو اخر في قروب الجمعية أو أي شخص على أساس الراي، العرق، الدين، الجنس، القبيلة او الانتماء.
4. يمنع العضو منفردا او من خلال مجموعة من استخدام التهديد او الوعيد او الابتزاز او العنف اللفظي او الإرهاب الفكري سواء بشكل مباشر او غير مباشر ضد اي عضو اخر في قروب الجمعية.
5. من حق الادارة التدخل لإنذار أو لإيقاف اي عضو يقوم بإساءة او تجريح او ابتزاز اي عضو اخر في القروب على أساس الرأي، العرق، الدين، الجنس، القبيلة او الانتماء.
6. إذا تمادي ذلك العضو بعد طلب الادارة، تقوم الادارة بإنذاره
7. إذا تمادي ذلك العضو بعد طلب الإدارة له، تقوم الادارة بإيقافه وإخراجه من القروب والاتصال به لتقديم الاعتذار للعضو المتضرر.
8. لاعضاء اللجنة التنفيذية الحق في فصل العضو نهائياً من القروب إذا تكررت المخالفات لللائحة ويتخذ القرار بعد اجتماع اللجنة التنفيذية.
9. في حالة الإيقاف او الفصل يحق للعضو الاستئناف ضد القرار كتابة للجنة التنفيذية.

ودمتم

ASA M A E

د اسامة علي

السكرتير العام للجمعية السودانية، كورك، ايرلندا.

بتاريخ 23/06/2022